تاج العروس من جواهر القاموس

وكُنْتُ الدَّهَرَ لَسَّتُ أُطَيِعُ أُنَّتَى ... فَصَرِنْتُ اليوْمَ أَطُوعَ مَنْ ثَوَابِ ومن المجازِ : الثَّاَئِبُ : الرِّيحُ الشَّدَيِدَةُ التي تَكُونُ في أَوَّلِ المَطَرِ .

وفي الأَساسِ : ناَشَأَاَتْ مُسُعْتَعَابَاتُ الرِّيَاح : وهي ذَوَاتُ اليهُمْنِ والبَرَكَةَ التي يُرْجَى خَيْرُهُا سُمِّيَ خَيْرُ الرِّيَاحِ ثَوَاباً كماً سُمِّيَ خَيْرُ النِّحَالِ وهو العَسَلُ ثَوَاباً والثَّاَئِبُ مِن البَحْرِ ماؤهُ الفَائِضُ بَعْدَ الجَزْرِ تقول العَرَبُ : الكَلاُ بِمَوْضِعِ كَذَا مِثْلث ثَائِبِ البَحْرِ : يَعْنُونَ أَنَّهُ غَضَّ طَرِيَّ كَأَنَّهُ مَاءُ البَحْرِشْ إِذَا فَاضَ بَعْدَ مَا جَزَرَ

وثَوَّ َابُ بنُ عُتُبَةَ المَهَ هُرِيِّ البَصْرِيِّ كَكَتَّ َانٍ : مُحَدَّ ِثُ عن ابن بُرَيهْدَةَ وعنه أَبهُو الوَلِيدِ والحَوْضِيَّ وثَوَّ َابُ بنُ حُزَابَةَ كدُعَابة له ذِكَرْ وابنه قثتَيهْبَةُ بن ثَوَّ َاب له ذِكَرْ أيضاً .

وثَوَابٌ بالتَّخفيف: جَمَاعَةٌ من المُحَدِّثين.

واس ْتَ تَابَه : سَأَله أَن ْ يُثَيِبَه ُ أَي يهُ جَازِيه ، ويقال : ذَهَبَ مال ُ فلانٍ فاستَثابَ مالاً أَي اس ْتَر ْجَعَه وقال الكُم َي ْت : .

إن " َ الع َشيِير َة َ ت َس ْ ت َثَيِيبُ بمال ِه ... فت ُغيِير ُ وهو م ُو َ فَّ ِر ٌ أَ م ْوال َها وأ َ ث َ ب ْ ت ُ الث ّ َ و ْ ب َ إِث َ ا ب َ ة ً إِذا ك َ فَ فَ ْ ت َ م َ خ َ ال ِط َ ه و م َ ل َ لَ ْ ت ُ ه : الخيِي َ اط َ ة َ الأُ ول َ م بغير ِ ك َ ف ۖ ٍ .

وعمُودُ الدِّينِ لا يُثْاَبُ بالنِّسَاءِ إن° مَال أَي لا يُعَادُ إلى استِوائه كذا في لسان العرب .

وثُو َيْبُ كُزُ بِيرٍ تابِعِيَّ مُح َدَّ ِثُ وهُ مَا اثنانِ أَح َدُهُ مَا كَلاَ عِيَّ يُكنَى أَبِا أَبِا حامدٍ شيْخُ روى عن خالد بن م َع ْدَ ان َ وآخ َر ُ بِكَ الْيَّ ُ حِم ْصِيَّ يكنى أَبِا رَشيد روى عن زيد ِ بن ثابتٍ وعنه أَبو سَلضم َة َ وز ِياد ُ بن ثُو َي ْبٍ عن أَبِي هُر َي ْرَة َ مقبول ُ من الثالثة وأَبو مُن ْقِد ٍ عبد ُ الرحمن بن ثُو َي ْب تابِعي ّان ِ وحيث إن ّه ُما تابِعي ّان ِ كان الأَلي َقُ أَن يقول َ : تابِع ِي ّون َ لأَن الله َذَي ْنِ

و ثَو ْ بَان ُ بن شِه ْم ِيل ٍ بطن من الأَز ْد .

وأَ بُو جَعْفَرِ الثَّوَابِيَّ محمد ُ بن إبرضاهِ ِيم البِر ْتيِّ الكاتب: مُحَدَّرَثُ . ثي ب .

ثَـِيبَانُ ككَـِيزان: اسم كُورَةٍ نقله الصاغانيّ.

والثيّيّيبُ كَمَيَّيب من النساء : المرأَةُ التي تزوّجت وفَّار َوَّت زَوْجَهَا قَال أَيو الهيْعَةَ مَ الهيْ عُتَم : امرأَةُ ثَيَّيب كانت ذاتَ زَوْحَ عُتم مات عنها زوْجُهُا أَو طُلُّيقت ثم رَجعتْ إلى النَّيِّيبُ إذا كان قد رَجعتْ إلى النَّيِّيبُ إذا كان قد دُخلَّ به أَو دُخلَّ بها الذكرُ والأُنثي في ذلك سَوَاء ُ أَو لا يقال ذلك للرجُلُ إلا في قولك : وَلَّدُ الثَّيّيِّيبَيْن ِ وَوَلَدَ ُ البِيكُر َ يَن ِ قال َه صاحب العَيْن وجاء َ في الخَيَر الثَّيبَي بان ِ يعرَّ بان ِ " وقد الخَير الثَّيبَي بان ِ يعرُر جَمَان ِ والبِيكُر آن ِ يهُ لا يَحْلاً دَان ِ ويهُ غَرَّ بَان ِ " وقد ثُيْييبا وقد المرأَةُ وهي مُثنَيّي بُ كُم ُ عَظَّم وقد تَثنَيّ بَيْن ُ . في التهذيب يقال : ثيُع بين المرأَةُ وهي مُثنَي با وأَ دا صارتَ ثيني با وجَمع الثَّييّب من النساء ثيبيبا وأذا صارتَ ثيني با وقي الحديث : " الثيّيب بالناء ثيب بالناء الثين الأثير : الثيّيب بن النساء بالثيّيب بعبَات وأل ابنُ الأَثير : الثيّيبُ بن : مَن ْ ليس بالثّيب بعبَاء والجَمع بين الجَاد والرّيّ جَهْم منا النالغة وإن كانت بِكُراءً مَان و بو هم وانسَاء المناء المرأَةُ البالغة وإن كانت بِكُراء في ثو بو هم وانسَاء المناء المرأَةُ البالغة وإن كانت بِكُراء في ثو بو هم وانسَاء المرأَةُ الله المرأَةُ البالغة وإن كانت بِكُراء في ثو بو هم والسَّاء والمَعْ الذَال بل جَزَمَ مكثيرون أَن أَصلاً والورَّ وَاوِيّ .

قلت ُ: وقال ابن الأَثيرِ: وأَصْل ُ الكلمة ِ الواو ُ لأَنه من ثَابَ يَثُوب إذا رجع كأَن الثَّيِّبَ بصَدَدَ العَوْد والرجوع ِ فإنما الوَاهِمُ ابن ُ أُخْت ِ خالَتهِ .

ومما ذكره ابنُ منظور في ث و ب عن التهذيب : قول ُهم : وبـِئـْر ُ ذَات ُ ثـَيـّـِب ٍ وغـَيـّـِث ٍ وما ذكره ابن ُ منظور في ث و ب عن التهذيب : قول ُ إذا است ُقـِي منها عاد َ مكانـَه ماء ٌ آخـَر ُ أَي م ِن ثاب َ الماء ُ : بلغ إلى حالـِه الأول بعدما ي ُس ْتـَقـَى ثم قال : وثـَيـّـِب ٌ كان في أصله ثـَيـ ْو ِب ولا يكون الثّّ وُ ُوب ُ أَوس َل َ وسلاً الله علي الله علي أَوس الشيء ِ حتى ي َعود م َر ّة ً أُ خر َى ويقال : بـِئر ٌ ثـَيـّـِب ٌ أَي يـَثـ ُوب ُ الماء ُ فيها . فصل الجيم مع الم ُو َح ّـَد َة .

ج أ ب